المرأة و الجنسية

انا المحامية ليلى عوضه من لبنان عضوة منظمة كفى عنف و استغلال ، بالنسبة لقانون الجنسية بلبنان أو اعطاء المرأة الحق بمنح جنسيتها لأسرتها، طبعا للأسف بلبنان قانون اللي بيتعاطى موضوع الجنسية أو اللي بيتعلق بالجنسية هو قانون صادر ب1925 وممضي من المفوض السامي، يعني سراي، يعني بعدنا بأيام الانتداب الفرنسي، ومن وقتا لهلا ما تعدل هيدا القانون، وهيدا القانون ما بيمنح الحق للأم انه تعطي الجنسية لولادها أو لزوجها، بوقت انه الرجل بيقدر يعطي الجنسية لزوجته ولأولاده، ولو اتزوج أربعه بيقدر يعطي الجنسية لأربعه. حنين ابراهيم مسعود بشوشه، أنا من ليبيا و أعمل في مندوبية ليبيا كمستشاره في مجال الإعلام وأيضا في مجال المرأة ، بالنسبة وضع دول ليبيا لقانون المساواة بين الجنسين في حق منح الجنسية، للأسف إن الوضع نقدر نقول مش متساوي مفيش equality في الموضوع، لأن النساء ليس لهن الحق في منح الجنسية لأبنائهم خاصة، يوجد قانون ولكنه لم يفعل، هذا القانون صادر من 2010 لكن لا توجد لوائح تنفيذية لهذا القانون كآليات تنفيذية في الدوائر الحكومية، لذلك يعتبر كأن لم يكن، للأسف هناك نظرة خاطئة للمرأة العربية بصفة عامة عندما تتزوج بغير جنسيتها التي تحملها، في الغالب يتعامل معها المجتمع وكأنها قد فعلت فاعلة مثلا، لكنها في الحقيقة تعاني الكثير والكثير بسبب أن المرأة في ليبيا عندما تتزوج بغير ليبي تصبح هويتها كمرأة ليبيه و كمواطنة ليبيه ناقصه. موضوع حق المرأة في منح الجنسية المقصود بيه المساواة الكاملة بين الرجل و القانون واللي بيكفلها مفروض الدستور في إنها تمنح جنسيتها لأبناءها ولزوجها، والاتفاقيات الدولية أيضاً بتنص على ده يعني الفقرة رقم 2 في المادة رقم 9 من اتفاقية السيداو أو اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة بتنص على المساواة ما بين الجنسين في حق منح الجنسية ، شذى عبد اللطيف، حاصلة على ماجستيرالاقتصاديات السياسية من منظور الجندر، نصف الدول العربية لا تعطي المرأة الحق في إنها تمنح الجنسية لولادها أو لزوجها، في السنين اللي فاتت في بعض الدول العربية حاولت أنها تعمل اصلاحات زي العراق قدمت مثلا إصلاحات في قانون منح الجنسية، لكن لايعطي المرأة اللي انجبت خارج البلاد الحق في منح جنسيتها لأبناءها، بينما يعطي الرجل الحق في ذلك، مصر في سنط 2004 أقرت حق المرأة في منح جنسيتها بموجب قانون 154 لسنه 2004 و في 2008 سحبت تحفظها على المادة 9 والفقرة 2 من اتفاقية السيداو اللي بتتكلم في الموضوع ده ، الجزائر هي غالبا الدولة العربية الوحيدة اللي بتكفل حق المرأة في انها تمنح جنسيتها دون تمييز ، في المغرب برضه عملوا بعض الإصلاحات، جت من خلال دعوة الملك لاصلاح قانون الجنسية وعملوه برضه بأثر رجعي، تونس عملت برضه تعديل وفي القانون يعد تونسيا أي طفل يولد لأب تونسي، أو أم تونسيه، كذلك اليمن في 2010 برضه عملت اصلاحات في قانون الجنسية،لكن بيظل عندنا دول زي لبنان، الكويت، قطر ، لا يمنحوا المرأة الحق في منح الجنسية للأبناء تحت أي ظروف، وطبعا ينطبق ذلك على الزوج ، يعني مبتديش جنسيتها لولادها و لا لجوزها بينما الحق ده بيكون عند الرجل، هنا في مصر كمان لما عملنا قانون تعديل الجنسية ان الست المصرية تقدر تدي جنسيتها لأبناءها لكن مش لزوجها ، في الحقيقة برضه بنلاقي بعض الدول اللي بنسميها المستضيفة او اللي هي بتعاني من مشكله اللجوء حاولت انها تاخد بعض الخطوات زي الأردن و لبنان في ان هي تلاقي طرق انها تسجل بيها الأطفال اللي بيولدوا في مخيمات اللاجئين لان معظم الأبناء دول بيكون بس اللي بيصطحبهم أم، يا إما الأب لازال في بلده يا إما توفى فبنلاقي مشاكل في ان الست تقدر انها تثبت الزواج وبنلاقي مشاكل في انها تقدر تسجل الأبناء و تديهم الجنسية، فبيبقى الولد طالع معندوش أي ورق و أي شهادة ميلاد و أي أوراق ثبوتيه بيأثر على حياته كلها ، إن هو مواطن يعتبر غير موجود.

.